

HTD

## HADİS TETKİKLERİ DERGİSİ

JOURNAL OF HADITH STUDIES مجلة بحوث الحديث

Cilt/Volume: II Sayı/Number: 1 Yıl/Year: 2004

Editörden/Editorial/من رئيس التحرير

İbrahim HATİBOĞLU, İkinci Yayın Yılına Girerken

Makaleler/Articles/مقالات

Seyit AVCI, Süflerin Hadis Tesbit Ölçüleri: İsmâil Hakkı Bursavî Üzerine Bir İnceleme/  
*Sufis' Criteria of Determining the Soundness of Hadith: A Study on Ismail Hakki Bursawi*Recep ŞENTÜRK, Social and Literary Structure of Isnad: A Historical Perspective/  
*İsnadın İçtimâî ve Edebi Yapısı: Tarihi Bir Yaklaşım*Mehmet EFENDİOĞLU, Hâlid b. Velîd'e Yönelik Tenkitlerin Mahiyeti Üzerine/  
*On the Nature of the Critiques levelled at Khâlid b. al-Waleed*Halil İbrahim KUTLAY, 'إختلاف أمي رحمة',  
*'Ümmetimin İhtilâfı Rahmettir' Sözü Üzerine Bazı Mülâhazalar*

Tercüme/Translation/ترجمة

David S. POWERS, İslâm'ın İlk Döneminde Vasiyetler/  
*On Bequests in Early Islam (Çev. Halit ÖZKAN)*

Araştırma Notları/Review Articles/ملاحظات دراسية

Osman GÜNER, Ricâl Tenkidi Sisteminin Temel Karakteristiği ve Aktüel Değeri  
Hayati YILMAZ, İnternette Rihle

Mülâkât/Interview/حوار

Zekeriya GÜLER, Muhammed Hamîdullah'ın Kişiliği ve Araştırmaları Üzerine  
Ali Osman Koçkuzu İle

## كَشْفُ الْعُمَّةِ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِ 'إِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ'

"Some Considerations on the  
Saying -Known as Hadith-  
'Ihtilāfu Ummeti Rahmah'"

الدكتور خليل إبراهيم قوتلاي<sup>1</sup>

**Abstract:** In this article, the well-known maxim, "the disagreement of my community is mercy for them", will be dealt with. This saying was presented as a sound hadith in some of the Islamic sources and was also accepted by the people as a Prophetic saying. It is proven, in this article, that it is not a hadith. There is no reliable, even unreliable, chain of this hadith. For many hadith scholars, though it is unreliable as far as its chain is concerned, what is meant in this hadith is true in that different opinions and comments of Islamic scholars which are in line with the spirit of the Holy Quran or the authentic hadiths, could be a mercy for Islamic Community.

**Citation:** Halil İbrahim KUTLAY, "Kashf al-Gummah, bi-takhreej hadith Ikhtilafu Ummaty Rahmah" (in Arabic), *Hadis Tetkikleri Dergisi (HTD)*, II/1, 2004, s. 81-104.

**Key Words:** Tahreej (extraction), Hadith, Well-known Hadith, disagreement, Islamic community, mercy.

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيدنا ورسولنا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه  
أجمعين، وبعد:

فقد كرم الله -تبارك وتعالى- هذه الأمة وشرفها بالأئمة المحمدين، ووفَّقهم لخدمة السنة النبوية  
الشريفة، بالذَّبِّ عما هو منسوبٌ إليها كذباً وافتراءً، وقد بذلوا قُضارى جهودهم لتنزيه السنة المطهرة  
عن الشوائب الدخيلة عليها.

وقد عرَّفَ المحمَّدون الناس بالصحيح والسقيم، ويَبَيَّنوا الأحاديث الموضوععة والمكذوبة، وزدُّوا  
كلَّ ما هو منسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم زوراً، فجزَّاهم الله عن الإسلام خير الجزاء.  
وبذلك ما زالت السنة المطهرة - وهي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي - صافيةً نقيَّةً خالصةً، إلى  
يومنا هذا؛ وما تزال كذلك، ما قامت السموات والأرض، بإذن الله تعالى.

<sup>1</sup> من أساتذة كلية الإلهيات بجامعة مرمره سابقاً، ومستشار التعليم بجمعية نشر العلم حالياً. halilkutlay@hotmail.com

ولما كانت «الأحاديثُ المشتهرةُ على الألسنة» لها خطورتُها وأهميتها البالغة، حيث إن اشتهازَ الحديث بين الناس لا يلزم منه ثبوتهُ، وقد يكون الحديث مما هو مشهور على الألسنة، وهو ضعيف، بل موضوع؛ عُني العلماء المحدثون بتصنيف مؤلفاتٍ تشتمل على الأحاديث الدائرة على الألسنة، لبيان درجة هذه الأحاديث المشتهرة، من حيث القبول والرد، مراعين في ذلك مقاييسَ علم الجرح والتعديل، إلى جانب تصانيفهم في أبواب مختلفة في علوم الحديث.

ونظراً لخبثَةِ مجالس العلم، ولقلة حلقات التدريس في المساجد، ولضعف الثقافة الدينية بالنسبة للقرن الماضي، أصبحت العامة اليوم تُرَجِبُ بكل سرور، وتَقْبَلُ بكل سهولة كل ما قيل فيه: «إنه حديث نبوي»، وليس كذلك؛ حيث إن جُلَّ اعتمادهم على وسائل الإعلام على مختلف أنواعها، وهي زاخرة بالغُثِّ والسمن، ولم يَتَّقِ للمنابر تأثيرها البالغ في النفوس، كما كان لها في السابق.

وكان من الحق على من يهتَمُّ بهذا الشأن بيانُ ما هو الصحيح الصواب، فيما هو مشهور ومتمشٍ بين الناس بأنه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لِيَتَمَّ بذلك تقيَةُ الألسنة والأقلام وتصفية الأفتلة والأذهان، مما هو مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن صلاح الأمة على هدي السنة.

ومن الغريب جداً: قبولُ بعض أهل العلم في يومنا هذا ما قيل فيه: «إنه حديث نبوي» بدون تحفظ، ولا تحرج، مع أن عليهم الثبُتُ والتأكُّد من ثبوته، والرجوعُ إلى المصادر الأصلية والمنابع الصافية للحديث النبوي، وعدم الاكتفاء بمصنفات المتأخرين، ولو كانت من تصنيف علماء أفاضل، ما دامت المصنَّفات الحديثية الأصلية التي يُذَكَّرُ فيها الأحاديث بأسانيدِها توجد بين أيدينا بوفرة، والله الحمد والمنة؛ فضلاً عن أن هذه المصنَّفات أحيطت بعناية الأئمة المُقَادِرِ عرايتهم.

هذا، وقد كتبتُ هذه العُجالة تحقيقاً لهذه المقاصد الحسنة والنيات الصالحة، وسميتها «كشف العُمة بتخريج حديث إختلاف أمتي رحمة»، وأرجو أن أكون قد قمتُ بجانب من الواجب الإسلامي عليّ تجاه السنة النبوية، بتخريج حديث مشهور على الألسنة، وهو قولهم «إختلاف أمتي رحمة»، وبيئتُ ذلك في مقدمة وفصلين بأسلوب علمي لطيف، مع توضيح معناه عند العلماء ومناقشة أقوالهم في ذلك، حيث إنني لم أقف حتى الآن على من توسَّع في تخريجه مع شهرته حديثاً. والله أسأل أن ينفع به، ويؤجزي عليّ، وهو ولي التوفيق.

## الفصل الأول: حديث "إختلاف أمتي رحمة" من حيث الرواية

١- بيان من ذكر هذا الأثر في مؤلفاتهم بدون إسناد

من المعلوم أن قولهم «إختلاف أمتي رحمة» مما اشتهر على الألسنة حديثاً نبوياً، وشاع ذكره في المجالس العلمية، وكثر استعماله في المؤلفات غير الحديثية، خصوصاً في كتب التفسير وأصول الفقه. فقد أوردته جماعة من العلماء في مؤلفاتهم، محتجِّين به أو مستأنسين، على أنه حديث مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنهم لم يتعرَّضوا لبيان سنده، ولا لذكر رواه من الصحابة.

فمن هؤلاء العلماء: الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطَّبْرِي (ت ٣١٠هـ)، ذكره في «إختلاف الفقهاء»<sup>٢</sup>.

ومنهم: الإمام أبو سليمان خَمَد بن محمد الخَطَّابِي (ت ٣٨٨هـ)، ذكره في «أعلام الحديث»<sup>٣</sup>.  
ومنهم: الإمام أبو عبد الله الحسين بن الحسين الخَلِيمِي (ت ٤٠٣هـ)، ذكره في «الشهادات» من تعليقه<sup>٤</sup>.

ومنهم: الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين التَّبَهَقِي (ت ٤٥٨هـ)، ذكره في «الرسالة الأشعرية»<sup>٥</sup>.  
ومنهم: الإمام القاضي أبو علي حسين بن محمد المَرْوَزِي (ت ٤٦٢هـ)<sup>٦</sup>.  
ومنهم: الإمام أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجَوْثِنِي (ت ٤٧٨هـ)<sup>٧</sup>.  
ومنهم: الإمام أبو الفتح نصر بن إبراهيم المَقْدِسِي (ت ٤٩٠هـ)، ذكره في «الحجة»<sup>٨</sup>.  
ومنهم: الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغَزَّالِي (ت ٥٠٥هـ)، ذكره في «إحياء علوم الدين»<sup>٩</sup>.  
ومنهم: الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد المعروف بأبن الأثير الجَزْرِي (ت ٦٠٦هـ)، ذكره في مقدمة كتابه «جامع الأصول»<sup>١٠</sup>.

ومنهم: الإمام مَوْفَّق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد المعروف بابن قُدَامَةَ المَقْدِسِي (ت ٦٢٠هـ)، ذكره في كتابه «لمعة الاعتقاد»<sup>١١</sup>.

ومنهم: الحافظ عز الدين عمر بن محمد المعروف بابن الحاجب الدمشقي (ت ٦٣٠هـ)، ذكره في مبحث (القياس) من كتابه «المختصر في أصول الفقه»، بلفظ «إختلاف إمتي رحمة للناس»<sup>١٢</sup>.  
ومنهم: الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد القُرْطُبِي (ت ٦٧١هـ)، ذكره في «الجامع لأحكام القرآن»<sup>١٣</sup>.

<sup>٢</sup> إختلاف الفقهاء: ص ٤

<sup>٣</sup> وقد ذكره سخاوي في المقاصد الحسة (ص ٢٧)، والقشطلاني في المواهب اللدنية (٢٩١/٢)، والشيخ علي القاري في الأسرار المرفوعة (ص ١٠٨)، والعلولني في كشف الخفاء (٦٥/١) ونسب كلهم إلى «غريب الحديث» للخطابي، وهو سبق قلم منهم رحمهم الله، والصواب أنه ذكره الخطابي في «أعلام الحديث»: له: ٢١٩/١

<sup>٤</sup> كما في الجامع الصغير: ٤٨/١ الحديث رقم ٢٨٨

<sup>٥</sup> كما في الجامع الصغير: ٤٨/١ وتخريج أحاديث المنهاج: ص ٨٩ رقم ٦٠

<sup>٦</sup> كما في الجامع الصغير: ٤٨/١

<sup>٧</sup> كما في الجامع الصغير: ٤٨/١

<sup>٨</sup> عزاه له الزركشي في التذكرة: ص ٦٤

<sup>٩</sup> إحياء علوم الدين: ٤٢/١

<sup>١٠</sup> جامع الأصول، المقدمة: ١٨٢/١

<sup>١١</sup> لمعة الاعتقاد: ص ٣٢

<sup>١٢</sup> كما في المقاصد الحسة للسخاوي: ص ٢٨، نقلا عن الحافظ ابن حجر.

<sup>١٣</sup> الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٥٩/٤

ومنهم: الإمام ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، ذكره في «منهاج الوصول في علم الأصول»<sup>14</sup>، وفي تفسيره المسمى بـ «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»<sup>15</sup>.

ومنهم: العلامة نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله الشَّهْهُودِي (ت ٩١١هـ)، ذكره في «خلاصة الوفاء بأخبار المصطفى»<sup>16</sup>.

ومنهم: العلامة علي المُتَّبِعي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥هـ)، ذكره في «كنز العمال»<sup>17</sup>.

ومنهم: العلامة إسماعيل حَقِّي الأَبْرُوسِي (ت ١١٣٧هـ)، ذكره في كتابه «فروق حَقِّي»<sup>18</sup>.

ومنهم: العلامة أبو الثناء محمود بن عبد الله الألويسي (ت ١٢٧٠هـ)، ذكره في «روح المعاني»<sup>19</sup>.

ومنهم: العلامة محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، ذكره في «محاسن التأويل»<sup>20</sup>.

ومنهم: العلامة ظَفَرُ أحمد بن لطيف العثماني التَّهَانَوِي الهندي (ت ١٣٩٤هـ)، ذكره في «أحكام القرآن»<sup>21</sup>.

وقد استشهد هؤلاء العلماء الأجلَاءُ بهذا الأثر؛ أو استأنسوا به لصحة معناه عندهم، وإن لم يذكروا له سنداً؛ فقد اشتهر بين الناس حديثاً نبوياً، ثقةً منهم بهؤلاء العلماء الأفاضل الذين أوردوه في مؤلفاتهم حديثاً نبوياً.

والصحيح أنه لا يُعْرَفُ له إسناد، ولا صحابيُّ رواه، وقد بيَّن جماعة من المحدِّثين أنه لم يثبت حديثاً نبوياً، مع شهرته بين الناس بأنه حديث نبوي، كما سيأتي بيانه، والله أعلم.

## ٢- بيان من ذكر هذا الأثر في كتبهم في الأحاديث المُشْتَهرة على الألسنة

وقد أوردته أيضاً جماعةٌ ممن صنَّف في الأحاديث المُشْتَهرة على الألسنة، لبيان أنه حديث مشهور على الألسنة، ولكنهم لم يَقيفوا أيضاً على سنده، مع أنهم فُتِّشوا عنه، وبذلوا قُصَارَى جهودهم في ذلك.

فمنهم: الحافظ بدر الدين محمد بن بهادر الرَّزْكَسِي (ت ٧٩٤هـ)، ذكره في «التذكرة في الأحاديث المُشْتَهرة»<sup>22</sup>، وفي «المعتبر في شرح المختصر»<sup>23</sup>.

<sup>14</sup> منهاج الوصول: ص ٨٠

<sup>15</sup> أنوار التنزيل: ٣٥/٢

<sup>16</sup> كما في فيض القدير: ٢٠٩/١-٢١٠

<sup>17</sup> كنز العمال: ١٣٦/١٠

<sup>18</sup> فروق حقي: ص ١٥٠

<sup>19</sup> روح المعاني: ٢٣/٤

<sup>20</sup> محاسن التأويل: ١٨٤/٤

<sup>21</sup> أحكام القرآن للتهانوي: ٥٥/٢

<sup>22</sup> التذكرة في الأحاديث المُشْتَهرة: ص ٦٤ الحديث رقم ٢٣

<sup>23</sup> المُعتبر في شرح المختصر: ص ٢٢٧

ومنهزم: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، ذكره في «المقاصد الحسنة»، بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة.<sup>24</sup>

ومنهزم: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشَّيْطُوطِي (ت ٩١١هـ)، ذكره في «اللمدَرُ المستميرة في الأحاديث المشهورة»<sup>25</sup>، وفي «تدريب الراوي» في باب (المشهور) «حيث ضعفه، وذكره أيضاً في «الجامع الصغير»<sup>27</sup>، ولم يحكم عليه بشيء.<sup>26</sup>

ومنهزم: الشيخ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الأتَّيْبِيع (ت ٩٤٤ هـ) ذكره في «تمييز الطبيب من الخبيث»<sup>28</sup>.

ومنهزم: الشيخ محمد طاهر بن علي الهندي الفُتَيْي (ت ٩٦٧ هـ) ذكره في «تذكرة الموضوعات»<sup>29</sup> ومنهزم: الشيخ نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد الهَرَوِي المعروف بـ "ثُمَّلاً علي القَارِي" (ت ١٠١٤هـ)، ذكره في «الأسرار المرفوعة»<sup>30</sup> حيث قال: «زعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطَّابِي في «فريب الحديث»<sup>31</sup> وأنشرداً... وأشعر: بأن له أصلاً عنده».<sup>32</sup>

ثم ذكر الشيخ علي القاري من خرجته من العلماء، وأورد من الأحاديث النبوية ما يؤيده معنى، وإن اختلف تبيين علي حد تعبيره.<sup>33</sup>

ومنهزم: الشيخ أبو الفداء إسماعيل بن محمد الجِرَاحِي العُظَيُونِي (ت ١١٦٢ هـ) ذكره في «كشف الخفاء»<sup>33</sup>، ويُنَبِّئ من خرجته من محدثين وما ورد في معناه من اعتراضات وردود عليه، ولم يحكم هو عليه بشيء.<sup>34</sup>

ومنهزم: الشيخ محمد بن درويش الحوت التيروتي (ت ١٢٨٧هـ) ذكره في «أسنى المطالب في الأحاديث مختلفة المراتب»<sup>35</sup>.

علماً بأنه لم يقل أحد ممن صنفوا في الأحاديث المشهورة في هذا الأثر: «إياه حديث موضوع»<sup>36</sup> وقد حاولوا أن يثبتوا أن له أصلاً، وإن لم يجدوا له إسناداً مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك مما يدل على أن هذا الأثر عندهم صحيح المعنى وموافق لما شئى عليه الأئمة، فإنه لا يلزم رد كل قول يُسَبِّح إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون إسناد، بحجة أنه ليس بمرفوع إليه، فمن

<sup>24</sup> المقامد الحسنة: ص ٢٧ الحديث رقم ٢٩

<sup>25</sup> الدرر المستترة: ص ٤٤ الحديث رقم ٦

<sup>26</sup> تدريب الراوي: ١١٧هـ/٢، حيث ذكره في جملة من الأحاديث المشهورة بين العامة، وقال: «كلها أحاديث ضعيفة» اهـ

<sup>27</sup> الجامع الصغير: ٤٧/١ الحديث رقم ٢٨٨

<sup>28</sup> تميز الطبيب: ص ١٦ الحديث رقم ٤٢

<sup>29</sup> تذكرة الموضوعات: ص ٩٠

<sup>30</sup> الأسرار المرفوعة: ص ١٠٨ الحديث رقم ١٧

<sup>31</sup> بل ذكره الخطَّابِي في كتابه «أعلام الحديث» وهو شرح علمصحيح البخاري: ١٢٩/١

<sup>32</sup> كشف الخفاء: ٦٧/١ الحديث رقم ١٥٢

<sup>33</sup> أسنى المطالب: ص ٢٥ الحديث رقم ٧٥

المحتمل أن يكون قولاً من أقوال الصحابة أو التابعين أو من بعدهم، مما يصحُّ معناه، وقد نُسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأً، والله أعلم.

### ٣- بيان من قال بأن هذا الأثر مما «لا أصل له» حديثاً نبوياً

صرَّح جماعة من العلماء بأن قولهم «اختلاف أمي رحمة» مما «لا أصل له» حديثاً نبوياً، نظراً لعدم وقوفهم على أي إسناد له.

فمنهم: الإمام أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي المعروف بابن خزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ذكره في «الإحكام في أصول الأحكام»<sup>34</sup>، وقد انتقده بشدة، واستنكر معناه.

ومنهم: الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن قَيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، أورده في «إعلام المُؤمِّعين» حيث قال: «رُوي هذا الحديث من طريق عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، ولم يثبت منها شيء»<sup>35</sup>.

ومنهم: الإمام أبو الحسن علي بن عبد الكافي المعروف بِتَقِي الدين السُّبكي (ت ٧٥٦هـ)، قال في «قضاء الأرب في أسئلة حَلَب»: «هذا الحديث ليس معروفاً عند المحدثين، ولم أقف له على سندٍ صحيح، ولا ضعيف، ولا موضوع؛ ولا أظن له أصلاً، إلا أن يكون من كلام الناس، وما زلتُ أعتقدُ أن هذا الحديث لا أصل له»<sup>36</sup>.

ومنهم: ابنه الإمام أبو النصر عبد الوهاب بن علي المعروف بتاج الدين السُّبكي (ت ٧٧١هـ)، قال في «الإبهاج شرح المنهاج للبيضاوي»: «واعلم أن الحديث المشار إليه غير معروف، ولم أقف له على سند»<sup>37</sup>.

ومنهم: الإمام سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الأنصاري المعروف بابن المُلقِّن (ت ٨٠٤هـ) قال في «تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي»: «لم أَر من خُرجه مرفوعاً بعد البحث الشديد عنه، وإنما نقله ابن الأثير في مقدمة «جامعه» من قول مالك»<sup>38</sup>.

ومنهم: الإمام جلال الدين السيوطي، فقد ذكر في «الجامع الصغير» أنه لم يُطَّلِع على تخريج هذا الحديث في مصنَّف من المصنِّفات الحديثية، حيث قال: «لعله خُرِّج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا»<sup>39</sup>.

<sup>34</sup> الإحكام في أصول الأحكام: ٦٤/٥، ٧٢/٦.

<sup>35</sup> إعلام الموقعين: ٢٢٣/٢.

<sup>36</sup> قضاء الأرب: ص ٢٦٤ وانظر أيضاً: فيض القدير: ٢١٢/١، إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١، تفسير البيضاوي: ٣٥/٢ (في الهامش).

<sup>37</sup> الإبهاج: ١١٨/٣ وانظر أيضاً: إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١.

<sup>38</sup> إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١، وانظر أيضاً: جامع الأصول لابن الأثير: ١٨٢/١.

<sup>39</sup> الجامع الصغير: ٤٨/١ الحديث رقم ٢٨. وقول الإمام السيوطي هذا: استعمله الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، فقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٧٦/١) الحديث رقم ٥٧: «هذا بعيد عندي، إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعض أحاديثه صلى الله عليه وسلم، وهذا مما لا يليق بمسلم اعتقاده»<sup>٤٠</sup>.

قلت: وليس ذلك بعيد! فمن المعروف أن جزءاً من «داوين الستة» لم تصل إلينا كاملة، مثل «سنن سعيد بن منصور» و«مسند البزار» و«صحيح ابن خزيمة» و«مسند أبي غرانة» وغيرها. ولا يعني ذلك أنه ضاع على الأمة بعض الأحاديث النبوية، فإن المفقود منها اليوم،

ومنهم: العلامة الحافظ أحمد بن محمد بن الصِّدِّيق العُمَارِي (ت ١٣٨٠هـ)، قال في «المُغِيرِ على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير» ما نصه: «ولا معنى لذكر حديث لم يُعْرَفْ سنده، ولا للإعتماد على الحلبي والقاضي حسين وإمام الحرمين؛ فإنهم فقهاء لا دراية لهم بالحديث ولا رواية فيه. والاختلاف ليس برحمة، وإنما هو من كلام المُقَلِّدَة.»<sup>41</sup>

ومن المعاصرين: شيخنا الجليل فضيلة الشيخ محمد عوامة، قال في كتابه «صفحات في أدب الرأي» في هذا الأثر: «لا يثبت»<sup>41</sup>، وتوسّع في بيان معنى الاختلاف والرأي والأدب في ذلك، فأجاد، شكر الله له.

ومنهم: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) أورده في «ضعيف الجامع الصغير»، وقال فيه: «موضوع»<sup>42</sup>، وقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: «لا أصل له»<sup>43</sup>، وانتقده من حيث المعنى بشيء من التفصيل.

ومنهم: الشيخ أمين الحاج محمد أحمد في كتابه «الاختلاف رحمة أم نعمة؟»، فقال بأن هذا القول مما لا أصل له حديثاً نبوياً.

ومنهم: الشيخ سعود بن عبد الله الفُتَيْسان، قال في بداية كتابه «حديث إختلاف أمي رحمة، رواية ودراية»، ما نصّه: «حديث (إختلاف أمي رحمة) تناقله عددٌ كبيرٌ من أهل العلم، وتلقّوه بالقبول لصحة معناه، مع أنه لا يكاد يُعْرَفْ له سندٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.»<sup>44</sup>

هذا، وقد ذهب الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حَجَر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) إلى أن للحديث أصلاً، وخطأً من قال بأنه مما لا أصل له، فقال: «زعم كثيرٌ من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطابي في «غريب الحديث»<sup>45</sup> مستطرداً... ولم يقع في كلامه شفاءً في عزو الحديث، ولكنه أشعر بأن له أصلاً عنده.»<sup>46</sup>

ويقول الحافظ ابن حجر هذا، حَتَمَ تلميذه الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السَّخَاوِي (ت ٩٠٢هـ) كلامه على الحديث في «المقاصد الحسنة»، مُشِعراً بإقراره بذلك، والله أعلم.

لعله يمكن العثور عليه غداً إن شاء الله تعالى، وما ذاك على الله بعزيز!.. وكَم من المؤلفات الحديثية كانت أمس في حيزٍ المفقود، وهي الآن مطبوعة ومتوفرة، ومن ناحية أخرى: أن الصحاح، والجوامع، والسنن، والمسانيد الموجودة الآن، فيها ما يغنيا عما هو مفقود اليوم، ولا يمكن أن يضع من السنة ما نحن بحاجة ماسة إليها، وربما يضع ما نحن في غنى عنه بما بقي لنا منها، والله أعلم بالصواب!..

<sup>40</sup> المغير: ص ١٦

<sup>41</sup> صفحات في أدب الرأي: ص ٣٢ هامش رقم (١)

<sup>42</sup> ضعيف الجامع الصغير: ص ٣٤ الحديث رقم ٢٣٠

<sup>43</sup> سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٧٦/١ الحديث رقم ٥٧

<sup>44</sup> حديث إختلاف أمي رحمة، رواية ودراية: ص ٧

<sup>45</sup> بل ذكره في الخطابي في كتابه أعلام الحديث: ٢١٩/١

<sup>46</sup> كما في المقاصد الحسنة: ص ٢٧



#### ٤- بيان بعض أسباب اشتهار هذا الأثر حديثاً نبوياً

مع أن هذا الأثر ليس له -فيما وقفْتُ عليه- أي إسنادٌ، فقد اشتهر بين الخاصة والعامة، بأنه حديث مرفوع، ولعل سبب ذلك يرجع إلى أمرين:

الأمر الأول: أنه ذكره الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) مرفوعاً من دون بيانٍ لسنده ولا صحابيّيه، وهو أول من ذكره مرفوعاً، فيما اطلعتُ عليه، إن صحَّ عنه الخبر.

وقد اشتهر على ألسنة الناس اعتماداً منهم على علوِّ مرتبة الإمام مالك رحمه الله في الفقه والحديث، وعلى أن مراسلات الإمام مالك رحمه الله وبلاغاته<sup>47</sup> في «الموطأ» وُجدت مسندةً من غير طريقه. وهذا الأثر وإن لم يكن من أحاديث «الموطأ»، ولم يكن معروفاً عند كثير من الأئمة المحدثين، فقد حظي بقبول الناس لكونه منقولاً عن الإمام مالك رحمه الله.

وقد حكاه عنه حديثاً نبوياً كلُّ من الإمام محمد الغزالي<sup>48</sup>، وابن الأثير الجزري<sup>49</sup>، ونور الدين الشافهي<sup>50</sup>، في ذكر منقبة له، كما يلي:

«رُوي أن الرشيد<sup>51</sup> سأل مالكا، فقال: هل لك دار؟.. فقال: لا، فأعطاه ثلاثة آلاف دينار، وقال: اشتر بها داراً. فأخذها ولم ينفقها: فلما أراد الرشيد الشحوض، قال لمالك: ينبغي أن تخرج معي، فإني عزمْتُ أن أحمل الناس على «الموطأ»، كما حمل عثمانُ الناس على القرآن. فقال مالك: أما حمل الناس على «الموطأ»، فليس إلى ذلك سبيل، لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرَّقوا بعده في الأمصار فحدثوا، فعند كل مصر علم، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اختلاف أمتي رحمة». اهـ

قلت: فهذه القصة المتداولة عند ذكر مناقب الإمام مالك بن أنس رحمه الله دارت على الألسنة، واشتهرت؛ وقد اشتهر معها الحديث المرويُّ خلالها، وهو: «اختلاف أمتي رحمة».

وأما ما رُوي من أن الخليفة هارون الرشيد قد شاور الإمام مالك بن أنس رحمه الله في حمل الناس على «الموطأ» فمنعه من ذلك، فهي قصة مشهورة أوردها ابن عبد البر في «الإنشاء»<sup>52</sup>، والقاضي عياض في «ترتيب المدارك»<sup>53</sup>، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»<sup>54</sup>، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى»<sup>55</sup>، و

<sup>47</sup> بلاغات الإمام مالك: هي ما في «الموطأ» من قول الإمام مالك (بلغني). قال ابن عبد البر: «جميع ما فيها من قوله (بلغني) ومن قوله (عن الثقة) عنده مما لم يُسند أحد وستون حديثاً، كلها مسندة من غير طريق مالك، إلا أربعة لا تعرف. أهدم ذكرها. قال الشيخ صالح الفلاني: وقد رأيت لابن الصلاح تاليفاً وصل هذه الأربعة فيه بأسانيد. (الرسالة المستطرفة: ص ١٥)

<sup>48</sup> إحياء علوم الدين: ٤٢/١

<sup>49</sup> جامع الأصول: ١٨٢/١

<sup>50</sup> كما في فيض القدير: ٢٠٩/١

<sup>51</sup> هو الخليفة العباسي هارون الرشيد بن المهدي (ت ١٩٣هـ). قال فيه الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٨٧/٩): «كان من أتيل العلماء وأحشم الملوك، ذا حج وجاهد وغزو وشجاعة ورواي». وقال أيضاً: «وله نظر جيد في الأدب والفقه». اهـ

<sup>52</sup> الإنشاء: ص ١٨٠ وفيه روايات مختلفة تتعلق بهذه القصة، منها: أن أبا جعفر المنصور هو الذي تحدث مع مالك، ومنها: سماع الرشيد عن مالك الموطأ، لمّا حج مع أبي يوسف.

<sup>53</sup> ترتيب المدارك: ١٩٣/١

<sup>54</sup> حلية الأولياء: ٣٢٢/٦

الذَّهَبِي فِي «سِير أَعْلَام النُّبَلَاءِ»<sup>55</sup>، عِنْد ذِكْرِ مَنَاقِبِ لِلْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ وَلَكِنِّهِمْ لَمْ يُورِدُوا فِيهَا حَدِيثَ «اِخْتِلَافِ أُمَّتِي رَحِمَةَ»، وَقَدْ انْفَرَدَ بِذِكْرِهِ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الْغَزَالِيُّ، وَابْنُ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيُّ، وَنُورُ الدِّينِ الشُّهُودِيُّ، عَلَى أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا تَقَدَّمَ آنِفًا؛ عَلِمًا بِأَنِّي لَمْ أَقِفْ فِيمَا أُطْلِعْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَيَّ مَا يُؤَيِّقُ نِسْبَةَ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ، فَمَنْ الْمَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَدْسُوسًا مِنْ قِبَلِ بَعْضِ النُّشَاحِ عَلَيَّ الْإِمَامِ مَالِكِ رَحِمَهُ اللهُ عِنْدَ ذِكْرِ كَلَامِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

...

الأمر الثاني: أن هذا الأثر أورده جماعة من العلماء في تصانيفهم، على أنه حديث مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من دون تعقب ولا ملاحظة عليه، مع عدم وقوفهم على سند له. ولعل ذلك لصحة معناه عندهم، أو للإستئناس به. ثم جاء بعدهم ناس، فاعتمدوا على هؤلاء العلماء في ذكرهم إياه حديثاً نبوياً، ثقة منهم بشأنهم، وعلو مرتبتهم في العلم.

ولذلك اشتهر هذا القول بين الناس حديثاً نبوياً، وليس كذلك، علماً بأن اشتهار الحديث بين العامة أو بين العلماء، لا يدل على صحته ولا على ثبوته؛ فإن من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ما هو ضعيف أو موضوع أو مما لا أصل له حديثاً نبوياً، إلى جانب ما هو صحيح أو حسن، كما هو معروف، والله أعلم.

#### ٥- بيان ما ورد في الباب من شواهد قد يُستأنس بها

وقد ورد في هذا الباب ما قد يُستأنس به، فمنها: ما رُوِيَ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَهْمَا أُوْتِيتُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَالْعَمَلُ بِهِ، لَا عَذْرَ لِأَحَدِكُمْ فِي تَرْكِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ، فَسِنَّةٌ مَاضِيَةٌ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ سِنِّي، فَمَا قَالَ أَصْحَابِي. إِنْ أَصْحَابِي بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، فَأَيُّمَا أَخَذْتُمْ بِهِ اهْتَدَيْتُمْ، وَاِخْتِلَافِ أَصْحَابِي لَكُمْ رَحِمَةَ.»

- أخرجه آدم بن أبي إياس (ت ٢٢١هـ) في «كتاب العلم والحلم»<sup>57</sup>.

- وأبو العباس محمد بن يعقوب الأَصَمُّ (ت ٣٤٦هـ) في «الجزء الثاني من حديثه»<sup>58</sup>.

- وأبو القاسم سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِيُّ (ت ٣٦٠هـ)<sup>59</sup>.

- وأبو بكر أحمد بن الحسين التَّيْهَقِيُّ (ت ٤٥٨هـ) في «المدخل إلى السنن الكبرى»<sup>60</sup>.

- وأبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) في «الكفاية في علوم الرواية»<sup>61</sup>.

55 مجموع الفتاوى: ٩٧/٣٠

56 سير أعلام النبلاء: ٩٨/٨

57 عزاه له الحافظ العراقي في تخريج أحاديث المتعاج (ص ٨٩)، بلفظ «اختلاف أصحابي لأمتي رحمة»، وقال: «وهو مرسل ضعيف» اهـ.

58 الجزء الثاني من حديث أبي العباس الأَصَمِّ: الحديث رقم ١٤٢ (مخطوطة مكتبة الظاهرية)

59 عزاه له الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة: ص ٢٦

60 المدخل إلى السنن الكبرى: ص ١٦٢ الحديث رقم ١٥٢

61 الكفاية في علم الرواية: ص ٤٨

- ويوسف بن عبد الله أبو عمر ابن عبد البرِّ النَّمَرِي (ت ٤٦٣هـ) في «جامع بيان العلم»<sup>62</sup>،  
 - وأبو شجاع شَيْرُزِيه بن شَهْرٍ دَارِ الدُّيَلِي (ت ٥٠٩هـ) في «مسند الفردوس»<sup>63</sup>،  
 - وعلي بن الحسن أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١هـ) في «تاريخ دمشق»<sup>64</sup>؛  
 كلهم من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن جُوَيْر، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما،  
 مرفوعاً، به. وإسناده «ضعيف جداً»، لثلاث علل:  
 العلة الأولى: أن في سنده (سليمان بن أبي كريمة)، وهو «ضعيف». قال أبو حاتم الرازي: ضعيف  
 الحديث<sup>65</sup>. وقال العُقَيْلِي: يحدِّث بمنكير، ولا يتابع على حديثه<sup>66</sup>. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه  
 مناكير<sup>67</sup>. وقال الذهبي: لِيْن، صاحب مناكير<sup>68</sup>.  
 العلة الثانية: أنَّ فيه (جُوَيْر) - بالتصغير - هو ابن سعيد الأزدي، وهو «ضعيف جداً». كما قال به  
 يحيى سعيد القطان<sup>69</sup>، وعلي ابن المديني<sup>70</sup>. وقال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال أيضاً:  
 ضعيف<sup>71</sup>. وقال أحمد بن حنبل فيه وفي أمثاله: لا يُسْتَعْلَمُ بحديثهم<sup>72</sup>. وقال النسائي، وعلي بن الجُتَيْد:  
 متروك الحديث<sup>73</sup>. وقال الدارقطني: متروك<sup>74</sup>. وقال النسائي أيضاً: ليس بثقة<sup>75</sup>. وقال ابن حبان: يروي  
 عن الضَّحَّاك أشياء مقلوبة<sup>76</sup>. [قلت: وهذا الحديث من روايته عن الضحاك]. وقال ابن عدي: الضَّعْفُ  
 على حديثه ورواياته يَبِيْنُ<sup>77</sup>. وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث<sup>78</sup>. وقال أبو عبد الله الحاكم: أنا أبرزُ  
 إلى الله من عُهْدَتِهِ<sup>79</sup>. وقال الذهبي: تركوه<sup>80</sup>. وقال ابن حجر: ضعيف جداً<sup>81</sup>.

<sup>62</sup> جامع بيان العلم: ٩١/٢

<sup>63</sup> كما في المقاصد الحسنة: ص ٢٦، وفيض القدير: ٢١٢/١

<sup>64</sup> تاريخ دمشق: ج ٧ ق ٣١٥/ب، كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٨٠/١

<sup>65</sup> الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١٣٨/٤

<sup>66</sup> الضعفاء الكبير للعقيلي: ١٣٨/٢

<sup>67</sup> الكامل لابن عدي: ١١١٢/٣

<sup>68</sup> المغني في الضعفاء للذهبي: ٤٠٦/١

<sup>69</sup> التهذيب: ١٢٤/٢

<sup>70</sup> كتاب المجروحين لابن حبان: ٢١٧/١

<sup>71</sup> الكامل لابن عدي: ٥٤٥/٢، التهذيب: ١٢٤/٢

<sup>72</sup> أحوال الرجال للمجوزجاني: ص ٥٥

<sup>73</sup> الضعفاء للنسائي: ص ١٦٣، الكامل لابن عدي: ٥٤٥/٢، التهذيب: ١٢٤/٢

<sup>74</sup> الضعفاء للدارقطني: ص ١٧١

<sup>75</sup> التهذيب: ١٢٣/٢

<sup>76</sup> كتاب المجروحين لابن حبان: ٢١٧/١

<sup>77</sup> الكامل لابن عدي: ٥٤٦/٢

<sup>78</sup> التهذيب: ١٢٣/٢

<sup>79</sup> التهذيب: ١٢٣/٢

<sup>80</sup> الكاشف للذهبي: ١٣٣/١

العلة الثالثة: أن فيه انقطاعاً بين (الضحاك) و(أبن عباس). والضَّحَّاك هو ابن مُزَاجِم الهلالي، وهو كما قال الحافظ ابن حجر: «صدوق، كثير الإرسال»<sup>82</sup>، وقد ذكروا أنه لم يَلْقَ ابنَ عباس رضي الله عنهما<sup>83</sup>.

وبذلك يظهر بجلاء أن حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا إسناد «ضعيف جداً»، فلا يجوز الاستشهاد به، فإن من شروط قبول الحديث الضعيف عند كثير من العلماء أن لا يكون «شديد الضعف»، وإن كان في باب الفضائل أو المناقب، والله أعلم.

...

الحديث الثاني مما ورد في الباب: ما رُوِيَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سألت ربي عز وجل فيما يَخْتَلِفُ فيه أصحابي منْ بعدي، فأُوخِيَ إلي: يا محمدا!.. إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أضوأ من بعض؛ فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم، فهو عندي على هُدًى.»

- أخرجه الإمام أبو نصر عبيد الله بن سعيد البَيْهَقِي (ت ٤٤٤ هـ) في «الإبانة»<sup>84</sup>.

- والإمام أبو بكر البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى»<sup>85</sup>.

- والحافظ الخطيب البغدادي في «الكفاية في علم الرواية»<sup>86</sup>.

- والمحدث الوزير أبو علي الحسن بن علي الطُّوسِيّ المشهور بنظام المُلك (ت ٤٨٥ هـ) في «أمالیه»<sup>87</sup>.

- والإمام أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي في «تاريخ دمشق»<sup>88</sup>.

- والإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المعروف بالضياء المُقَدِّسِي (ت ٦٤٣ هـ) في «المتقى من مسموعاته بمرور»<sup>89</sup>.

كلهم من طريق نُعَيْم بن حماد، عن عبد الرحيم بن زيد الخَوَّارِي العَيْمِي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً، به. وإسناده «ضعيف جداً»، لعلتين:

العلة الأولى: أن في سنده (عبد الرحيم بن زيد بن الخَوَّارِي العَيْمِي أبو زيد البصري)، وهو «متروك، والبلاء منه». وقد أخرج له ابن ماجه. قال فيه ابن معين: كذاب. قال البخاري: تركوه. وقال

81 التريب: ص ١٤٣

82 التريب: ص ٢٨٠

83 الفات لابن حبان: ٤٨٠/٦، التهذيب: ٤٥٣/٤، جامع التحصيل للعلاني: ص ٢٤٢

84 الإبانة، للسجزي: (مخطوطة مكتبة الظاهرية ج ٤ ق ١١/ب)

85 المدخل: ص ١٦٢

86 الكفاية: ص ٩٥

87 الأمالي، لنظام المُلك (مخطوطة مكتبة الظاهرية): ق ١٣/ب

88 تاريخ دمشق (مخطوطة مكتبة الظاهرية): ج ٦ ق ٢٠٣/١

89 المتقى من مسموعات المقدسي بمرور، للضياء المقدسي: ق ١١٦/ب (مخطوطة مكتبة الظاهرية)

أبو حاتم: يترك حديثه، منكر الحديث". وقال النسائي: متروك". وضعفه ابن المديني، وأبو داود، وأبو زرعة". وقال الذهبي في «الكاشف»: تركوه". وقال ابن حجر في «التقريب»: متروك، كذب ابن معين".  
العلة الثانية: أن في سنده (أبوه)، وهو زيد بن الحواريّ العتيبيّ أبو الحواريّ البصري القاضي، وهو «ضعيف»، أخرج له أصحاب السنن الأربعة. وقد وضعفه ابن سعد، وابن المديني، والعجلي، وابن معين، والنسائي". وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، ولا يُحتجّ به". وقال ابن عدي: لعل شعبة لم يَزِرْ عن أضعف منه". وقال الدارقطني، وأبو بكر البزار: صالح". وقال الذهبي في «الكاشف»: فيه ضعف". وقال ابن حجر: ضعيف".

والحديث أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية»، وقال: «هذا لا يصح، (نعيم) مجروح. و(عبد الرحيم) قال ابن معين: كذاب». اهـ". وقد أورده الذهبي في ترجمة (زيد بن الحواريّ) في «الميزان»، وعده من متاكيره، حيث قال: «فهذا باطل» اهـ".

فحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه إسناده «ضعيف جداً»، فلا يجوز الاستشهاد به، ولا الاستئناس. والله أعلم.

90 كما في التهذيب: 305/6

91 الضعفاء الصغير للبخاري: ص 81

92 كما في التهذيب: 305/6

93 الضعفاء للنسائي: ص 207

94 كما في التهذيب: 305/6

95 الكاشف: 170/2

96 التقريب: ص 354

97 كما في التهذيب: 408/3

98 كما في الضعفاء للعقيلي: 174/2 والتهذيب: 408/3

99 كما في الميزان: 1102/2 والتهذيب: 408/3

100 كما في الميزان: 1102/2 وتهذيب التهذيب: 408/3

101 كما في الميزان: 1102/2 والكاشف: 1/265 والمعني: 358/1

102 الضعفاء للدارقطني: ص 277

103 كما في الميزان: 102/2

104 الكاشف: 265/1

105 تقريب التهذيب: ص 223

106 العلل المتناهية: 282/1 حديث رقم 457.

107 الميزان: 102/2

## الفصل الثاني: حديث "إختلاف أمتي رحمة" من حيث المعنى

### ١- بيان معنى قولهم (إختلاف أمتي رحمة)

أما المقصود من (إختلاف الأمة)، فهو إختلاف مجتهدي الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم في الأحكام الفقهية؛ فإن تنوع اجتهاداتهم وآرائهم في فهم نصوص الكتاب والسنة رحمة، وتوسعة للناس.

كما قال العلامة عبد الرؤوف المُنَاوِي (ت ١٠٣١هـ) في «فيض القدير»: «(إختلاف) افتعال من الخلف، وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع في أمر من الأمور، ذكره الحزاني؛ (أمّتي) أي مجتهدي أمّتي في الفروع التي يسوغ الإجتهد فيها، فالكلام في الإجتهد في الأحكام، كما في «تفسير البيضاوي»<sup>108</sup>، قال: «فالنهي مخصوص بالفرق في الأصول، لا الفروع.»<sup>109</sup> وقال السبكي: «ولا شك أن الإختلاف في الأصول ضلال، وسبب كل فساد؛ كما أشار إليه القرآن.»<sup>109</sup>

وقال الحافظ المرتضى أبو الفيض محمد بن محمد الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) في «إتحاف السادة المتقين»: «إن المراد من (الأمة) في الحديث المجتهدون منهم في الفروع التي يسوغ الاجتهاد فيها.»<sup>110</sup>

قلت: ومن أمثلة ذلك: إختلاف الصحابة الكرام عليهم الرضوان في فهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم يوم الأحزاب: «لَا يُضِلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ».

كما ورد في «الصحيحين» بإسنادهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «لَا يُضِلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لانصلي حتى نأتيهم، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فلم يُعْتَفَ واحداً منهم.»<sup>111</sup>

نعم، لم يُعْتَفَ الرسول صلى الله عليه وسلم واحداً من الفريقين، من أجل المقصد الصالح، والاجتهاد المسوّغ، حيث إن الفريق الأول تمسكوا بظاهر الأمر، فلم يُضَلُّوا إلا حيث أمرهم الرسول صلى الله عليه وسلم، وإن فاتهم الوقت؛ وأما الفريق الثاني فقد فهموا منه الأمر بالإسراع في الذهاب إلى بني قُرَيْظَةَ، وتخوّفوا فوت الوقت، فَضَلُّوا دون بني قُرَيْظَةَ، فكان كل فريق منهما مأجوراً بقصده.

وبيّن الإمام ابن حزم رحمه الله أن الصحابة الكرام لا يُلْحَقُهُمْ ذَمٌّ بسبب إختلافهم في الفروع الفقهية، فقال في «الإحكام» (٦٧/٥): «لأن كل امرئ منهم تحرّى سبيل الله ووجهة الحق، فالمخطئ

<sup>108</sup> أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي: ٣٥/٢ (تفسير سورة آل عمران: الآية ١٠٥)، ولفظه: «والأظهر أن النهي فيه مخصوص بالفرق في الأصول، دون الفروع؛ لقوله عليه السلام: إختلاف أمتي رحمة.»<sup>109</sup>

<sup>109</sup> فيض القدير: ٢٠٩/١

<sup>110</sup> إتحاف السادة المتقين: ٢٠٥/١

<sup>111</sup> أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، ٣٠- باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب: ٤٠٧/٧ الحديث رقم ٤١١٩ (مع فتح الباري) بمثله، ومسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، ٢٢- باب المبادرة بالفرز وتقديم أهم الأمرين المتعارضين ١٣٩١/٢، الحديث رقم ١٧٧٠

منهم مأجورٌ أجراً واحداً، لنتيه الجميلة في إرادة الخير، وقد رُفِعَ عنهم الإثم في خطئهم، لأنهم لم يتعمدوه ولا قصدوه، ولا استهانوا بطلبهم، والمصيبُ منهم مأجورٌ أجرين، وهكذا كل مسلم إلى يوم القيامة فيما خفي عليه من الدين ولم يبلغه.» اهـ

قلت: وكذلك الأئمة المجتهدون الذين اختلفوا في الفروع الفقهية، فإنهم سلكوا طريق الصحابة الكرام في تمسكهم بكتاب الله تعالى وستة رسوله صلى الله عليه وسلم، وفي تحريمهم سبيل الله ووجهة الحق، وإخلاصهم لله تعالى، والله أعلم.

## ٢- بيان أقوال بعض الأئمة الأعلام الواردة في هذا الباب

وفي معنى هذا الأثر «اختلاف أمتي رحمة» وردت أقوال من الأئمة الأعلام تؤيده وتشهد له.

فهذا الإمام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ) كان يقول: «ما سُرّني لو أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة» اهـ<sup>١١١</sup>. وفيه دلالة واضحة على أن في اختلاف الصحابة الكرام رخصةً وتوسعة للأئمة، ومجالاً للتيسير ورفع الحرج.

وقد جَرَتْ مناقشة هذا الموضوع بين الخليفة عمر بن عبد العزيز والإمام القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (ت ١٠٦هـ) وهو أحد الفقهاء الكبار بالمدينة المنورة من ثقات التابعين، وأفاضلهم؛ كما حكاها رجاء بن خيوة، بقوله: «اجتمع عمرُ بنُ عبد العزيز، والقاسم بن محمد، فجعللا يتذاكران الحديث، قال: فجعل عمر يجيء بالشيء، مخالفًا فيه القاسم، قال: وجعل ذلك يَسُقُّ على القاسم، حتى تبين فيه، فقال له عمر: «لا تفعل، فما يُسُرُّني أن لي باختلافهم حُمْرُ النَّعَمِ» اهـ<sup>١١٣</sup>.

والحقيقة أنه ما يُسُرُّ مثل الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلا ما سُرَّ إخوانه المؤمنين من نزول الرحمة عليهم بتطبيق الشريعة الإسلامية السمحة التي ليس فيها حرجٌ ولا تكلفٌ ولا تحملٌ ما لا يطاق، كما كان في الأمم الماضية.

وقد أخرج ابن سعد في «طبقاته» بسنده عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رحمه الله، أنه قال: «كان اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمةً للناس» اهـ<sup>١١٤</sup>. وأخرج نحوه أبو نعيم في «حلية الأولياء»<sup>١١٥</sup>.

وأخرج البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» بسنده عن القاسم بن محمد أيضاً، قال: «كان اختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم رحمةً لعباد الله» اهـ<sup>١١٦</sup>.

<sup>١١٢</sup> كما في المقاصد الحسنة للسخاوي: ص ٢٧

<sup>١١٣</sup> جامع بيان العلم: ٨٠/٢

<sup>١١٤</sup> الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٨٩/٥

<sup>١١٥</sup> حلية الأولياء: ١١٩/٧

<sup>١١٦</sup> كما في المقاصد الحسنة للسخاوي: ص ٢٧

وأخرج ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» بسنده عن القاسم بن محمد أيضاً أنه قال: «لقد أوسع الله على الناس باختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ أي ذلك أخذت به لم يكن في نفسك منه شيء.» اهـ<sup>117</sup> وأخرج عنه أيضاً، أنه قال: «لقد نفع الله باختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في أعمالهم، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم؛ إلا رأى أنه في سعة، ورأى أنه خير منه قد عمله.» اهـ<sup>118</sup> وهذه الأقوال إن دلت على شيء، فإنما تدل على أنهم كانوا يزؤون أن اختلاف الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين رحمة وإسعة، لأنهم كانوا قدوة في الصلاح والتقوى والفضل والإخلاص لله عز وجل، ولأنهم كانوا «خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»<sup>119</sup>، فقد كان لنا فيهم أسوة حسنة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد عد الإمام يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (ت ١٤٤هـ) أهل العلم عامة أهل توسعة وسماحة ورحابة صدر، حيث قال: «أهل العلم أهل وسعة، وما يريح المفتون يختلفون، فيجمل هذا، ويحزم هذا؛ وإن المسألة لترد على أحدهم كالجبل، فإذا فتح لها بابها، قال: ما أهون هذه! ...» اهـ<sup>120</sup>.

### ٣- بيان بعض الاعتراضات الواردة على هذا القول والرد عليها

ولكن مع وضوح قولهم «إختلاف أمي رحمة» وصحة معناه عند جمع غفير من العلماء وتأييد كثير من الأئمة له، فقد اعترض عليه بأمرين:

الاعتراض الأول: أنه يلزم من كون الاختلاف رحمة، أن يكون الاتفاق عذاباً.

قلت: ردّ عليه الإمام أبو سليمان الخطابي بقوله: «أما قول القائل: لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذاباً، لأنه ضده؛ فهذا قول لم يصدّر عن نظرٍ ورؤيةٍ. وقد جدّت هذا الكلام لرجلين اعترضوا به على الحديث، أحدهما: مغموص عليه في دينه - وهو عمرو بن بحر، الذي يعرف بالجاحظ - والآخر: معروف بالسخف والخلاعة في مذهبه - وهو إسحاق بن إبراهيم الموصلي - فإنه لما وضع كتابه في «الأغاني» وأمعن في تلك الأباطيل، لم يرض بما تزوّده من إثمها، حتى صدر كتابه بدم أصحاب الحديث، والحيط عليهم، وزعم أنهم يزؤون ما لا يدرون، وذكر بأنهم رَووا هذا الحديث «إختلاف أمي، أو أصحابي رحمة» ثم قال: ولو كان الاختلاف رحمة، لكان الاتفاق عذاباً.» اهـ

وقال الخطابي: «والجواب عما أُلزِمنا من ذلك: يقال لهما: إن الشيء وضده يجتمعان في الحكمة، ويتفقان في المصلحة، ألا ترى أن الموت لم يكن فساداً، وإن كانت الحياة صلاحاً؛ ولم يكن السقم سفهاً، وإن كانت الصحة حكمة؛ ولا الفقر خطأ، إذا كان الغنى صواباً، وكذلك الحركة والسكون، والليل والنهار، وما أشبهها من الأضداد. وقد قال سبحانه: «وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ

117 جامع بيان العلم: ٩٨/٢

118 جامع بيان العلم: ٩٨/٢

119 سورة آل عمران: الآية ١١٠

120 سير أعلام النبلاء: ٤٧٢/٥ - ٤٧٤



إِتَشَكُّوْا فِيهِ»<sup>121</sup> فسمى الليل رحمة، فهل أوجب أن يكون النهار عذاباً من قبل أنه ضده. وفي هذا بيان خطأ ما ادَّعَاه هُوَلاء؛ والله الحمد..»<sup>122</sup> اهـ.

قول الإمام الخطابي هذا تلقاه العلماء بالقبول، فمنهم الإمام محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الدين الدمشقي التَّوَوِيِّي (ت ٦٧٧هـ) قال في «شرح صحيح مسلم»: «والجواب عن هذا الاعتراض الفاسد: أنه يلزم من كون الشيء رحمةً أن يكون ضده عذاباً، ولا يلتزم هذا؛ وما يذكره إلا جاهل أو متجاهل..»<sup>123</sup> اهـ.

ومن الغريب أن ابن خزيم رحمه الله قد اعترض على الحديث بالدعوى نفسها، فقال: «وهذا من أفسد قول يكون، لأنه لو كان الاختلاف رحمةً لكان الاتفاق سخطاً، وهذا ما لا يقوله مسلم، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا رحمة أو سخط..»<sup>124</sup> اهـ.

وهذا -كما هو واضح- ترديدٌ لكلام إسحاق الموصلي والجاحظ، والرد المذكور عليهما رد عليه وعلى أمثاله الذين يرددون هذا الكلام، والله أعلم بالصواب.

...

الاعتراض الثاني: ما قيل من أن الاختلاف مذموم في الشريعة، وأن الرضا به وتسميته رحمةً يخالف الكتاب والسنة، ولا يجوز الإقرار بالاختلاف الشديد بين المذاهب الأربعة.

قلت: هذه الكلية غير مسلمة، فليس كل اختلاف مذموماً، فإن من الاختلاف ما هو مذموم شرعاً، ومنه ما هو محمود، كما سأبينه إن شاء الله تعالى.

فمن الاختلاف المذموم شرعاً: الاختلاف في العقائد؛ وذلك مثل اختلاف اليهود والنصارى في الكتب المنزلة على أنبيائهم، حيث قالوا ما شاؤا من عند أنفسهم، وحزفوا الكلم عن مواضعه، واشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً. ومنه: الاختلاف في نفس القرآن، والمراء فيه بغير حق، واتباع المتشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله. ومنه: الاختلاف بسبب العصبية والقومية ونحو ذلك، فإنه يدعو إلى العداوة، والمشاجرة، والمنازعة، وتفرقة الكلمة، وضعف الأمة. ومنه: الاختلاف بسبب المصالح الدنيوية الفانية المؤقتة من دون تقييد بأحكام الشريعة، فإنه يُورثُ الحقد، والحسد، والبغضاء، وضعف الأخوة الإسلامية. وهناك أنواع أخرى للاختلاف المذموم شرعاً تصدر عن اتباع الهوى، وإقامة البدع، والغفلة عن الله تبارك تعالى.

وأما الاختلاف المحمود شرعاً: فهو الاختلاف في الفروع، لاستنباط الأحكام الشرعية، وفهم نصوص الكتاب والسنة، ومناظرة العلماء في ذلك، وكذا الاختلاف في تجريح الرواة وتعديلهم، والاختلاف في الحكم على الحديث بالصحة، والحسن، والضعف؛ شريطة أن يكون ذلك صادراً عن

<sup>121</sup> سورة القصص: الآية ١٧٣ وسامها: «وَلْيَتَّبِعُوا مِنْ فَضْلِهِ، لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ»

<sup>122</sup> أعلام الحديث للخطابي: ٢١٩/١؛ والفقرة الأولى من كلام الخطابي نقلها السخاوي باختصار في المقاصد: ص ٢٧

<sup>123</sup> شرح صحيح مسلم: ٩١/١

<sup>124</sup> الإحكام في أصول الأحكام: ٦٤/٥

نية خالصة، ابتغاءً للحق، واعتماداً على الأدلة الصحيحة، لا عن هوى، أو عصبية، أو أنانية، أو تكابر. وهذا النوع من الاختلاف أمر طبيعي لازم، ليس فيه ما يُنكَرُ، ويُشْنَعُ عليه.

ولما قمنا بدراسة أسباب اختلاف الأئمة فيما بينهم<sup>125</sup>، وتنافسهم في إظهار الحق، وإجتهدهم في الوصول إلى الصواب؛ علمنا شدة حرصهم على التمسك بالكتاب والسنة، ووقفنا على براعتهم الفريدة في طرق الاستنباط للأحكام الشرعية من هذين المنبعين، وتأكدنا من أنهم بذلوا جهودهم الجبارة في هذا العمل الشريف.

وليس المراد من ذلك الثناء على الاختلاف، وإنما المقصود رفع الملام عن الأئمة المجتهدين الذين اتفقوا ما وسعهم الاتفاق، واختلفوا عندما كان ذلك مما لا بدُّ منه، نظراً للأدلة التي بين يدي كلِّ منهم؛ لأنهم اجتهدوا واتبعوا ما بدا لهم من الحق فأثبوا بذلك، فإن المجتهد مثاب وإن أخطأ، فإن أصاب فله أجران: أجر اجتهاده وأجر إصابته.

فإن اختلاف الأئمة فيما بينهم ناشئ عن اختلاف الأساليب والمناهج، ووجوه الترجيح، وشروط قبول الأخبار، وطرق الاستنباط، وما إلى ذلك، مما لا صلة له بأصول الدين، والعقائد.

وقد قسّم الإمام الخطّابي الاختلاف في الدين إلى ثلاثة أقسام، فقال: «أما وجه الحديث ومعناه: فإن قوله «اختلاف أمتي رحمة»، كلام عامُّ اللفظ المراد.

- وإنما هو اختلافٌ في إثبات الصانع، ووجدانيته؛ وهو كفر.

- واختلاف في صفاته ومشيبته، وهو بدعة. وكذلك ما كان من اختلاف الخوارج والروافض في إسلام بعض الصحابة.

- واختلاف في الحوادث من أحكام العبادات المحتملة لوجوه، جعل الله تعالى يُسرّاً ورحمةً وكرامةً للعلماء منهم.»<sup>126</sup>

وقال الإمام ابن قدامة المقدسي في كتابه «المعنى الاعتقاد»، ما نصه: «أما التّسبئة إلى إمام في فرع الدين، كالطوائف الأربع، [يعني المذاهب الفقهية الأربعة] فليس بمذموم. فإن الاختلاف في الفروع رحمة، والمختلفون فيه محمردون في اختلافهم، مثابون في اجتهادهم. واختلافهم رحمة واسعة، واتفاقهم حجة قاطعة.»<sup>127</sup>

وقال نحوه في مقدمة «المعنى»: «فإن الله برحمته وطوّله... جعل سلف هذه الأمة أئمة من الأعلام، مَهَّدَ بهم قواعد الإسلام، وأوضح بهم مشكلات الأحكام. اتفاهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة واسعة؛ تحيا القلوب بأخبارهم، وتحصل السعادة بأقتفاء آثارهم.»<sup>128</sup>

وقال أبو العباس ابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم الحرّاني (ت ٧٢٨هـ) في صدد المتابعة والاعتماد على هذا القول، ما نصّه: «ولهذا كان بعض العلماء يقول: إجماعهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة

<sup>125</sup> انظر لزماً: أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة النقياء، للشيخ محمد عوامة، دار السلام للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٧هـ.

<sup>126</sup> أعلام الحديث للخطّابي: ٢٢١/١ وذكر نحوه، الشيخ علي القاري، في مرآة المفاتيح: كتاب الفتن، باب الكرامات: ٥٩٩/٥

<sup>127</sup> لمعة الاعتقاد: ص ٣٦

واسعة»<sup>128</sup>هـ. وقال أيضاً: «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير. وغالب ما يصحح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاداً»<sup>129</sup>هـ.

ومن هذا المنطلق سُمي الإمام القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن الحسين الدمشقي (ت ٧٨٠هـ) كتابه الذي صنّفه في هذا الباب «رحمة الأمة باختلاف الأئمة»، وقال في مقدمته: «الخلاف بين الأئمة الأعلام رحمة لهذه الأمة التي ما جعل الله عليها في الدين من حرج، بل اللطف والإكرام»<sup>130</sup>هـ.

وكذلك عدّه الإمام أبو العباس أحمد بن محمد المصري القسطلاني (المتوفى ٩٢٣هـ) من خصائص هذه الأمة، ثم قال: «إجماعهم حجة، واختلافهم رحمة»<sup>131</sup>هـ. وقد فرّق الإمام النووي رحمه الله بين الاختلاف في الأصول والاختلاف في الفروع، وبين أنّ الاختلاف في استنباط الفروع ليس مما حدّرنا الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم منه، حيث قال: «قوله صلى الله عليه وسلم: (إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب)<sup>132</sup>، وفي رواية: (اقرأوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا)<sup>133</sup>.

ثم قال: «المراد بهلاك من قبلنا هنا، هلاكهم في الدين بكفرهم وابتداعهم، فحدّر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثل فعلهم. والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن، محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز، أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز، كاختلاف في نفس القرآن، أو في معنى منه لا يسوغ فيه الإجتهد، أو اختلاف يوقع في شك، أو شبهة، أو فتنة، أو خصومة، أو شجار، ونحو ذلك. وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين منه، ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة، وإظهار الحق، واختلافهم في ذلك، فليس منهياً عنه، بل هو مأمور به، وفضيلته ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا، من عهد الصحابة حتى الآن، والله أعلم»<sup>134</sup>هـ.

وقال الإمام القاضي أبو بكر ابن العربي محمد بن عبد الله الأندلسي الإشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) في كتابه «أحكام القرآن»، ما نصه: «إن الاختلاف والتفرق المنهي عنه، إنما هو المؤدّي إلى الفتنة والتعصب وتشيت الجماعة. فأما الاختلاف في الفروع، فهو من محاسن الشريعة»<sup>135</sup>هـ.

<sup>128</sup> مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٨٠/٣٠

<sup>129</sup> مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٣٣٣/١٣

<sup>130</sup> رحمة الأمة في اختلاف الأئمة: ص ٤.

<sup>131</sup> المواهب اللدنية - مع شرح الزرقاني -: ٣٨٩/٥

<sup>132</sup> أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم ١-باب النهي عن اتباع متشابه القرآن: ٢٠٥٣/٤ رقم ٢٦٦٦

<sup>133</sup> أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن، ٣٦- باب اقرأوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، بنحو: ١٠١/٩ الحديث رقم ٥٠٦٠ (مع فتح الباري)؛ ومسلم في صحيحه في الموضع السابق: ٢٠٥٣/٤ رقم ٢٦٦٧ بمثله.

<sup>134</sup> شرح صحيح مسلم للنووي، بداية كتابة العلم: ٢١٧/١٦، ٢١٩

<sup>135</sup> أحكام القرآن: ٢٩١/١

فمن الواضح أن الاختلاف الذي يُعتبر من محاسن الشريعة الإسلامية هو اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد بين الأدلة.

٤- الاختلاف المنهني عنه في الكتاب والسنة هو الإختلاف في أصول الدين لا في الفروع  
استشهد بعض العلماء بالآيات والأحاديث التي تُدّم الاختلاف وتحذّر منه على حرمة الخلاف في استنباط الأحكام الشرعية، وهو استشهد في غير محله.

وقد رد عليهم العلامة عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ) في «فيض القدير» مفترضاً هذا الاستشهاد: «فإن قلت: هذا كله لا يجمع نهى الله تعالى عن الاختلاف بقوله تعالى: «وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا»<sup>136</sup>، وقوله تعالى: «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ» الآية<sup>137</sup> ١؟

«قلت [القاتل المناوي]: هذه دسيمة ظهرت من بعض من في قلبه مرض، وقد قام بأعباء الرد عليه جمع جثم، منهم ابن العربي وغيره، بما أنه سبحانه وتعالى إنما ذم كثرة الاختلاف على الرُّسل كفاحاً، كما دل عليه خبر: «إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على أنبيائهم»<sup>138</sup>. وأما هذه الأمة: فمعاذ الله تعالى أن يدخل فيها أحد من العلماء المختلفين، لأنه أوعد الذين اختلفوا بعذاب عظيم، والمعتزض موافق على أن اختلاف هذه الأمة في الفروع مغفور لمن أخطأ منهم، فتعيّن أن الآية فيمن اختلف على الأنبياء، فلا تعارض بينها وبين الحديث» اهـ.

ثم نقل عن الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي (ت ٧٤٨هـ) أنه قال: «بيّن الأئمة اختلاف كبير في الفروع وبعض الأصول، وللقليل منهم غلطات وزلفات ومفردات منكرة، وإنما أمرنا باتباع أكثرهم صواباً، ونجزم بأن غرضهم ليس إلا اتباع الكتاب والسنة، وكل ما خالفوا فيه لقياس أو تأويل» اهـ<sup>139</sup>.

وقال الذهبي أيضاً: «وما زال الاختلاف بين الأئمة واقعاً في الفروع وبعض الأصول، مع اتفاق الكل على تعظيم الباري -جل جلاله-، وأنه ليس كمثل شيء، وأن ما شرعه رسوله حق، وأن كتابهم واحد، ونبیهم واحد، وقبيلتهم واحدة. وإنما وُضعت المناظرة لكشف الحق، وإفادة العالم الأذكي العلم لمن دونه، وتبييه الأغفل الأضعف. فإن داخلها زهُو من الأكمل، وإنكسار من الأصغر، وذاك دأب النفوس الزكية في بعض الأحيان غفلة عن الله، فما بال الظن بالنفوس الشريرة المنطقشة» اهـ<sup>140</sup>

<sup>136</sup> سورة آل عمران: الآية ١٠٣

<sup>137</sup> سورة آل عمران: الآية ١٠٥، وتامها: «وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»

<sup>138</sup> جزء من حديث: أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ٢-باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ٢٥١/١٣ الحديث رقم ٧٢٨٨ (مع فتح الباري) بنحوه ١ ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، ٣٧ باب توقيره صلى الله عليه وسلم: ١٨٢٠/٤ الحديث رقم ١٢٣٧ بنحوه .

<sup>139</sup> فيض القدير للمناوي: ٢١٠/١

<sup>140</sup> فيض القدير للمناوي: ٢١٠/١

والحاصل: أن الاختلاف المذموم في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية هو الاختلاف في أصول الاعتقاد والاختلاف في نفس القرآن والاختلاف بسبب المعصية البغيضة والمصالح الدنيوية، كما تقدم بيانه. وأما الاختلاف في الفروع الفقهية فهو جائز شرعاً، وأوضح دليل على جوازه وقوعه من الصحابة الكرام، وهم صدر الأمة وأفضلها.

وكذلك كان العلماء من التابعين ومن بعدهم، فإذا تنازعوا في أمر من الأمور زدوه إلى الله وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فلم يكونوا هؤلاء المختلفون في الفروع ممن يذم في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. والله أعلم.

هـ- بيان ما علينا من الواجب نحو الأمة الأعلام  
لم يكن اختلاف العلماء المسلمين في أصول العقائد ولا في نفس القرآن، وإنما كان إختلافهم في الفروع، وكان ذلك بمثابة مناظرة ومشاركة ومناصحة مع بقاء الألفة والأخوة الإسلامية فيما بينهم، فلا يجوز لنا أن نسيء الظن بهؤلاء الأمة الأعلام بسبب اختلافهم في مسائل فرعية، فإنها - كما تقدم - كانت لأسباب علمية مقبولة لدى الأمة.

وقال في ذلك أبو العباس ابن تيمية رحمه الله: «فيجب على المسلمين، بعد مولاة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، مولاة المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصاً «العلماء» الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يُهتدى بهم في ظلمات البر والبحر. وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرابنتهم.

إذ كل أمة، قبل مبعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، علماؤها شرارها، إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم، في أمته، والمختيرون لما مات من سنته؛ بهم قام الكتاب، وبه قاموا؛ وبهم نطق الكتاب، وبه نظروا.

وليعلم أنه ليس أحد من الأمة -المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً- يتعمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من سنته، دقيق ولا جليل. فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن إذا وجد لواحد منهم قوله، قد جاء حديث صحيح بخلافه؛ فلا بد له من عدل في تركه.

«الهدى»

وبذلك تبين لنا أن الأمة الأعلام من سناب هذه الأمة هم من خيارها ومن ورثة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيجب علينا احترامهم وتقديرهم واتباعهم، لما لهم علينا من حقوق، حيث إنهم بذلوا جهودهم في تحري الحق والصواب واجتهدوا في مسائل علمية وعملية، وخدموا الإسلام خدمات مشكورة؛ فيجزأهم الله خير الجزاء.

## ٦- صفوة القول

وفي ضوء ما تقدّم يمكنني أن أقول: إن قولهم «اختلاف أمّتي رحمة» قولٌ مشهور على ألسنة الناس ومنقول في بعض كتب التفسير والفقه والأصول، ولكنه ليس بمعروف عند المحدثين حديثاً نبوياً، ولم يوجد له إسنادٌ في المصادر الحديثية، وأما اشتهاؤه بين الناس فلا يدل على ثبوته، فضلاً عن صحته.

وأما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «اختلاف أصحابي لكم رحمة»، فإسناده ضعيف جداً. وكذا ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً: «سألتُ ربي عز وجل فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي، فأوحى إلي: يا محمد!.. إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أضوأ من بعض؛ فمن أخذ بشيءٍ مما هم عليه من اختلافهم، فهو عندي على هدى». فإسناده أيضاً -كما تقدّم- «ضعيف جداً»، فلا يجوز العمل به ولا الإستشهاد، لضعفه الشديد.

ولكن قولهم «اختلاف أمّتي رحمة» معناه صحيح؛ حيث ورد عن بعض الأئمة ما يؤيد ذلك، فقال الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «ما سئني لو أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة» اهـ. وقال الإمام القاسم بن محمد رحمه الله: «كان اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمةً للناس» اهـ.

والمقصود من قولهم هذا: أن اختلاف مجتهدي الأمة في استنباط الأحكام زحمةً، وتوسعة للأمة، ومجال للتيسير، ورفع الحرج عن العامة، في فهم نصوص الكتاب والسنة.

على أن الاختلاف في الدين قسمان: مذمومٌ، ومحمود؛ فالاختلاف في العقائد وأصول الدين مذموم، وقد حدّثنا الله تعالى ورسوله الكريم صلى الله عليه وسلم منه؛ وأما اختلاف الأئمة الأعلام في استنباط الأحكام الشرعية، ومناظرتهم في ذلك لكشف الحق وابتغاء مرضاة الله تعالى، فهو محمود شرعاً، ومرغوب فيه.

فعلينا -بعد موالاة الله تعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم- موالاة الأئمة من الفقهاء والمحدثين والمفسرين وغيرهم ومحبتهم وتوقيرهم واتباعهم؛ ولا ينبغي لنا ولا يجوز الترفع عليهم، وسوء الظن بهم، فإنهم -رحمهم الله- قدوة لنا في اتقادهم وفي اختلافهم.

## فهرس المصادر والمراجع

١. الإبهاج شرح المتهاج، لتقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
٢. إتحاق السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، للمرتضى الزبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مصورة عن طبعة ١١٩٣هـ.
٣. أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، د. مصطفى سعيد الخرن، نشر مؤسسة الرسالة ط (٣) ١٤٠٢هـ.
٤. أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء، للشيخ محمد عوامة، دار السلام للطباعة والنشر، بيروت، ط (٢) ١٤٠٧هـ.
٥. الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الظاهري، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٤٧هـ.
٦. أحكام القرآن، لابن العربي المالكي، تحقيق البجاوي، مصور عن طبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٧٦ع.
٧. أحكام القرآن، للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، إدارة القرآن، كراتشي، ١٣٨٧هـ.
٨. أحوال الرجال، للجوزجاني، بتحقيق السيد صبحي البدي السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٩. إحياء علوم الدين، للغزالي، مؤسسة الحلبي، ١٣٨٧هـ.
١٠. اختلاف الفقهاء، لأبي جعفر الطبري، بدون تاريخ

١١. الاختلاف رحمة أم نقمة؟ أمين الحاج محمد أحمد، مكتبة دار المطبوعات الحديثة جدة، ط (١) ١٤١٢ هـ.
١٢. أدب الاختلاف في مسائل العلم = صفحات في أدب الرأي
١٣. أدب الاختلاف في الإسلام، د. طه جابر العلواني، من منشورات سلسلة كتاب الأمة، الدوحة، قطر، ط (١) ١٤٠٥ هـ.
١٤. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعلي القاري، بتحقيق محمد بن لطفي الصباغ، ط (٢) ١٤٠٦ هـ.
١٥. أسنى المطالب في الأحاديث مختلفة المراتب، للشيخ محمد بن درويش الحوت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط (٢) ١٤٠٣ هـ.
١٦. أعلام الحديث، للخطابي، تحقيق د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، من منشورات جامعة أم القرى ط (١) ١٤٠٩ هـ.
١٧. إعلم الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، السعادة، ١٣٧٤ هـ.
١٨. الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، لولي الله الدهلوي، تعليق عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس ط (٢) ١٤٠٤ هـ.
١٩. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لليضاوي، دار الكتب العربية، مصر، ١٣٨٨ هـ.
٢٠. تخريج أحاديث المنهاج = تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي
٢١. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي، للحافظ زين الدين العراقي، بتحقيق وتعليق محمد ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط (١) ١٤٠٩ هـ.
٢٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية، ط (٢) ١٣٩٩ هـ.
٢٣. التذكرة في الأحاديث المشتهرة، للزركلي، بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٦ هـ.
٢٤. تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الفشتي الهندي، ط السعادة ١٣٢٣ هـ.
٢٥. تفسير البيضاوي = أموار التنزيل وأسرار التأويل
٢٦. تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، بتحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط (١) ١٤٠٦ هـ.
٢٧. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض، الرباط بالمغرب الأقصى، ١٣٨٤ هـ.
٢٨. تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لابن الذئبيع، دار الكتب العلمية، بيروت ط (١) ١٤٠١ هـ.
٢٩. تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط (١) ١٣٢٧ هـ.
٣٠. الثقات لابن حبان، نشره مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط (١) ١٣٩٣ هـ.
٣١. جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، لابن الأثير الجزري، بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط، نشر وتوزيع مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان، ١٣٨٩ هـ.
٣٢. جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، مطبعة العاصمة، القاهرة، ط (٢) ١٣٨٨ هـ.
٣٣. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين العلاتي، بتحقيق حمدي السلفي، طبعة وزارة الأوقاف العراقية، بدون تاريخ.
٣٤. الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، للسيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١ هـ.
٣٥. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، بدون تاريخ.
٣٦. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط (١) ١٣٧١ هـ.
٣٧. جزيل المواعب في اختلاف المذاهب، للسيوطي، نسخة مخطوطة يحتفظ بها في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٣٨. حديث إختلاف أمي رحمة، رواية ودراية، د. سعود بن عبد الله الفنيان، مكتبة الرشد الرياض؛ ط (١) ١٤٢٠ هـ.
٣٩. حلية الأولياء، لأبي نعيم، دار الكتاب العربي، ط (٢) ١٣٨٧ هـ.
٤٠. الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة، للسيوطي، بتحقيق الشيخ محمد لطفي الصباغ، ط (١) ١٤٠٣ هـ.
٤١. رحمة الأمة باختلاف الأئمة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدمشقي الشافعي، نشرته إدارة إحياء التراث الإسلامي،

قطر ١٤٠٦ هـ.

٤٢. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لمحمد بن جعفر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط (٤)، ١٤٠٦ هـ.
٤٣. رفع الغلام عن الأئمة الأعلام، لابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١) ١٤٠٣ هـ.
٤٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود بن شكري الألوسي، ط الأميرية، بولاق، بدون تاريخ.
٤٥. سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط (١) ١٣٩٩ هـ.
٤٦. سير أعلام النبلاء، للذهبي، بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (٤) ١٤٠٦ هـ.
٤٧. شرح صحيح مسلم للنووي، مصورة المطبعة المصرية، القاهرة، ١٣٤٩ هـ.
٤٨. شرح المواهب اللدنية، للزرقاني، طبعة المطبعة الأزهرية ١٣٢٥ هـ.
٤٩. الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والفرق المذموم، د. يوسف القرضاوي، دارالصحوة للنشر، ط (٤) ١٤١٣ هـ.
٥٠. صحيح البخاري - بهامش فتح الباري لابن حجر - (انظر: فتح الباري)
٥١. صحيح مسلم، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٣ هـ.
٥٢. صفحات في أدب الرأي (أدب الاختلاف في مسائل العلم) بقلم محمد عؤامة، دار القبلة، جدة، ط (١) ١٤١٢ هـ.
٥٣. الضعفاء الكبير، للعقيلي، بتحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت، ط (١) ١٤٠٤ هـ.
٥٤. الضعفاء والمتروكون، للدارقطني، بتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف بالرياض، ط (١) ١٤٠٤ هـ.
٥٥. الضعفاء والمتروكين، للنسائي، مع كتاب الضعفاء الصغير للبخاري، كلاهما بتحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦ هـ.
٥٦. ضعيف الجامع الصغير، لمحمد ناصر الدين الألباني، بإشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي ط (٣) ١٤١٠ هـ.
٥٧. الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت، ١٣٧٦ هـ.
٥٨. غريب الحديث، للخطابي، بتحقيق عبد الكريم إبراهيم العزباوي، من منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ.
٥٩. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، من منشورات الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، بالرياض، بدون تاريخ.
٦٠. فروق حقي، للشيخ إسماعيل حقي البروسوي، إسطنبول، ١٣١٠ هـ.
٦١. فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار المعرفة، بيروت، مصور عن طبعة ١٣٥٧ هـ.
٦٢. قضاء الأوب في أسئلة حذب، لتقي الدين الشنكي، المكتب التجاري، مكة المكرمة، بدون تاريخ.
٦٣. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣ هـ.
٦٤. الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
٦٥. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، بتحقيق عزيز بك القادري، المطبعة العزيبية، حيدر آباد، بدون تاريخ.
٦٦. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، تعليق أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ط (٣) ١٤٠٣ هـ.
٦٧. الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تقديم محمد الحافظ التيجاني، ط (٢) مطبعة دار التراث العربي، ١٩٧٢ م.
٦٨. كنز العمال، لعلي المتقي الهندي، حيدر آباد الدكن، ١٣١٢ هـ.
٦٩. لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، لابن قدامة المقدسي، بتحقيق عبد القادر الأرنؤوط، الرياض، ط (٣) ١٤٠٨ هـ.
٧٠. مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ط (١) ١٣٨١ هـ.
٧١. المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي، بتحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، بدون تاريخ.



٧٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري، المطبعة الميمنية، مصر، ١٣٠٩هـ.
٧٣. المعتمر شرح المختصر، للزرکشي، دار الأرقم، الكويت، بدون تاريخ.
٧٤. المغني في الضعفاء، للذهبي، بتحقيق نورالدين عتر، من منشورات إدارة التراث الإسلامي، قطر، ١٤٠٧هـ.
٧٥. المغني على الأحاديث الموضوعية في الجامع الصغير، أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، دار الرائد العربي، بيروت، بدون تاريخ.
٧٦. المقاصد الحسنة، للسخاوي، تعليق عبدالله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت ط (١) ١٣٩٩هـ.
٧٧. منهاج الوصول في علم الأصول، للبيضاوي، مطبعة كردستان العالمية، مصر ١٣٢٧هـ.
٧٨. المواهب اللدنية مع شرح الزرقاني، مطبعة الأزهرية ١٣٢٥هـ.

#### “Ümmetimin İhtilâfı Rahmettir” Sözü Üzerine Bazı Mülâhazalar”

Özet: Makalede; halk arasında ve bazı İslâmî kaynaklarda hadis diye bilinen “Ümmetimin ihtilâfı rahmettir” sözünün; pek çok hadis alimi tarafından hadis olmadığı; muteber hatta za-yıf bir senedinin bile bulunmadığı belirtilmekte; ancak bu sözün anlam itibariyle doğru bir söz olduğu, zira İslâm alimlerinin Kur’an ve Sünnete uygun olarak ortaya koydukları farklı yorum ve görüşlerin İslâm ümmeti için rahmete vesile olduğu vurgulanmaktadır.

Atıf: Halil İbrahim KUTLAY, “Keşfü'l-gummeh bi-takhrîc-i hadîsi “İhtilâfu ümmeti Rahmeh” (Arapça), *Hadis Tetkikleri Dergisi (HTD)*, II/1, 2004, s. 81-104.

Anahtar Kelimeler: Tahric, Hadis, Meşhur Hadisler, İhtilaf, Ümmet, Rahmet.

#### كشْفُ الْعُتْمَةِ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِ “إِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ

الملخص: في هذا المقال قام الكاتب بدراسة حديثة نقدية لأحد الأحاديث المشهورة على الألسنة، وهو قولهم “إختلاف أمتي رحمة”، انتهى خلالها إلى أن هذا الأثر لم يوجد له أي إسناد في المصادر الحديثية، ولم يثبت حديثاً نبوياً، كما قال بذلك جمع من العلماء الأعلام؛ ولكن معناه صحيح، على أن المقصود منه أن إختلاف مجتهدي الأمة في استنباط الأحكام رحمة، وتوسعة للأمة، ومجال للتيسير ورفع الحرج في فهم نصوص الكتاب والسنة.

العطف: كَشْفُ الْعُتْمَةِ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِ “إِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ، خليل إبراهيم قَوْلْنَائِي، مجلة بحوث الحديث، إسطنبول، المجلد ٢، العدد ١، ٢٠٠٤، ص. 81-104.

كلمات المفتاح: التخريج، الحديث، الأحاديث المشهورة، الإختلاف، الأمة، الرحمة.